ثلاثة يحصل ستة زد عليها اثنان اس العشرات تجتمع ثمانية فهي اس ذلك النوع ومرتبته
الثامنة واذا ذكرلك عدد يزيد على ثلاثة وقيل هذا اس اي نوع فاقسم ذلك العدد
على ثلاثة بحيث يبقى ثلاثة او انقسم او اقل وهو المنكسر ان لم ينقسم فما خرج من صحيح القسمة
فخذ بعدده لفظات الوف وما بقيته فهو اس النوع الاصلي المضاف لتكرار اللفظات
فلو قيل التسعة اي نوع هي فلو قسمتها على الثلاثة لانقسمت فاترك منها ثلاثة واقسم
الستة على ثلاثة يخرج اثنان فخذ بعددها وما بقيته هو اس المئات فتقول التسعة اس
مئات الوف الالوف ولو قيل اي نوع اس عشرة فاقسم تسعة على ثلاثة يخرج ثلاثة
والواحد المنكسر هو اس الاحاد فتقول العشرة اس احاد الوف الوف الالوف فقس
على ذلك والله اعلم **واذا كان العدد من مرتبة واحدة** اصلية او فرعية سواء
كان من ضرب عدد في عدد كعشرين او لا كسبعة **سمي مفردا وان كان من اكثر من**
مرتبة بان يكون من مرتبتين فاكثر سواء كان من ضرب عدد في عدد كخمسة عشر
وكالف وما غلب ونحو ستة عشر او لا كاحد عشر وكمائة وواحد عشر **سمي مركبا انتهى** ولما
فرغ من تعريف العدد وذكر بعض تقسيماته شرع في شيء من تقسيماته فقال

فصل الضرب الصحيح في الصحيح **تضعيف احد العددين بعدد ما في** مرة او اكثر
العدد الاخر من الاحاد وضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه وثلاثة اضعافه
ثلاثة امثاله وهكذا كل ضعف بمثل فقط كما في الجمل والصحاح والقاموس وغيرها
وورد في القران واقسم بهذا او هو احدى اللغات فيه وهو المراد في تعريف الضرب
فاندفع بذلك ما اورد على التعريف المذكور وقد ذكرته في شرح التحفة **فاذا ضرب**
اي اردت ان تضرب **ثلاثة في اربعة فضعف الثلاثة اربع مرات** بعدد احاد الاربعة
او ضعف الاربعة ثلاث مرات بعدد احاد الثلاثة **يحصل** على كل من التقديرين
اثنا عشر فهو الجواب **ثلاثة** اذا ضربتها **في ثلاثة يحصل تسعة** لانك اذا ضعفت
الثلاثة ثلاث مرات حصل ما ذكر **وتسعة** اذا ضربتها **في تسعة يحصل احد وثمانون**
لما علمت **وما بين ذلك** او ما فوقه **يقاس عليه** فاذا اردت ضرب عدد
في عدد فحصل من امثال احدهما بقدر عدد احاد الاخر وقد يعسر ضرب الكثير في
الكثير بهذه الطريقة فلذلك جعل له طرق وضوابط تسهله ذكر المصنف بعضها واعلم

قبله

قبله ان الضرب ثلاثة اقسام ضرب مفرد في مفرد وضرب مفرد في مركب وضرب مركب في
مركب وان ضرب المفرد في المفرد ثلاثة انواع ضرب الاحاد في الاحاد وضرب الاحاد في غيرها
وضرب غيرها في غيرها وان جميع اقسامه يرجع الى ما ذكره بقوله **واصل الضرب ضرب**
الاحاد في الاحاد لان غير المفرد كما يأتي يحلل الى مفرداته التي تركب منها فيرجع لضرب المفرد
في المفرد والمفرد غير الاحاد في الاحاد صورة خمس واربعون صورة وهي واحد في واحد بواحد
وفي اثنين باثنين وفي ثلاثة بثلاثة وفي اربعة باربعة وفي خمسة بخمسة وفي ستة بستة وفي
سبعة بسبعة وفي ثمانية بثمانية وفي تسعة بتسعة واثنان في اثنين باربعة وفي ثلاثة
بستة وفي اربعة بثمانية وفي خمسة بعشرة وفي ستة باثني عشر وفي سبعة باربعة عشر
وفي ثمانية بستة عشر وفي تسعة بثمانية عشر وثلاثة في ثلاثة بتسعة وفي اربعة باثني عشر
وفي خمسة بخمسة عشر وفي ستة بثمانية عشر وفي سبعة باحد وعشرين وفي ثمانية
باربعة وعشرين وفي تسعة بسبعة وعشرين واربعة في اربعة بستة عشر وفي خمسة
بعشرين وفي ستة باربعة وعشرين وفي سبعة بثمانية وعشرين وفي ثمانية باثنين
وثلاثين وفي تسعة بستة وثلاثين وخمسة في خمسة بخمسة وعشرين وفي ستة بثلاثين
وفي سبعة بخمسة وثلاثين وفي ثمانية باربعين وفي تسعة بخمسة واربعين وستة في ستة
بستة وثلاثين وفي سبعة باثنين واربعين وفي ثمانية بثمانية واربعين وفي تسعة باربعة
وخمسين وسبعة في سبعة بتسعة واربعين وفي ثمانية بستة وخمسين وفي تسعة
بثلاثة وستين وثمانية في ثمانية باربعة وستين وفي تسعة باثنين وسبعين وتسعة في
تسعة بواحد وثمانين وحفظ هذه الصور وسرعة استحضارها مسهل للضرب اذا
علمت ذلك **فاذا ضربت** في الاحاد **نوعا مفردا غير الاحاد** وهذا هو القسم الثاني من
ضرب المفرد في المفرد والاول هو ضرب الاحاد في الاحاد **فرده** اي المفرد غير الاحاد
الى عدد عقوده فيرجع الاحاد لان عقوده اكثر ما تكون تسعة وهي احاد واذا فعلت
ذلك رجعت الى ضرب الاحاد في الاحاد فاضربها فيها واحفظ الحاصل لتبسطه من
جنس ما ذكر بقوله **واعلم ان حاصل ضرب الاحاد في كل نوع** اصلي او فرعي
من جنس ذلك النوع فيبسط الحاصل من ضربها في عدد عقود ذلك النوع من جنس ذلك
النوع يعني ان كل واحد من حاصل الضرب المذكور يجعل مثل اول عقود ذلك

لفظي الوف

اعاله

وما دونه

يرد الى عدد عقوده فيرجع الى الاحاد
كما سياتي ايضا وضرب الاحاد هو

٩٠